الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل

الوزيـر

قرار رقم ٤٥٥ /١

١٦ شرين الأول ٢٠٢٣

قبول العرض الوحيد المقبول في المناقصة العمومية

لأشغال ترميم شبكة الطرق في قضاء بعلبك

(بعلبك ٣)

إن وزير الأشغال العامة والنقل،

بناءً على المرسوم رقم ٨٣٧٦ تاريخ ٢٠٢١/٩/١٠ (تأليف الحكومة) وتعديلاته،

بناءً على أحكام قانون الشراء العام رقم ٢٤٤ تاريخ ٢٠٢١/٧/١٩ ولاسيما المادة ٢٥ منه،

بناءً على المذكرة رقم ١٠/هـ.ش.ع/٢٠٢٢ تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٤ الصادرة عن رئيس هيئة الشراء والموجهة الى كافة الجهات الخاضعة لأحكام قانون الشراء العام بخصوص التعاقد مع مُقدم العرض الوحيد المقبول والمُتضمنة أنه يُمكن للجنة التلزيم المشكلة لدى الجهة الشارية فتح العرض الوحيد لمعرفة مدى انطباقه على أحكام دفتر الشروط الخاص بالصفقة وتقرير ما إذا كان العرض مقبولاً أم لا شرط أن يقترن هذا الأمر بدراسة تقديرية للصفقة أعدتها الجهة الشارية قبل الإعلان،

بناءً على أحكام دفتر الشروط الخاص بالمناقصة العمومية لأشغال ترميم شبكة الطرق في قضاء بعلبك (بعلبك ٣) المُسجل في سجل الشراء العام تحت الرقم ٢٦٩/س.ش.أ تاريخ ٢٠٢٣/٥/٨،

وحيث أنه تمّ الدعوة للاعلان عن المناقصة العمومية أصولاً عملاً بالمذكرة رقم ٤/هـ.ش.ع/٢٠٢٢ الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام بتاريخ ٢٠٢٢/٨/١٩،

وحيث أن وزير الأشغال العامة والنقل وبموجب كتابه عدد ١٣٧٢/ص تاريخ ٢٠٢٣/٦/٢٠ قد شكّل وسنداً لأحكام المادة ١٠٠ من قانون الشراء العام لجنة التلزيم وأبلغ أصولاً هيئة الشراء العام بهذا الإجراء،

Y.N.

الوزيـر

وحيث أن محضر جلسة فض العروض المؤرخ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٠ قد خلص الى الأتي:

"... استلمت اللجنة الملف مع كامل محتوياته، وافتتحت الجسلة علناً مباشرة أعمالها بعد أن اطلعت على محضر العروض الصادر عن مدير عام الطرق والمباني رقم ٩٤٦ تاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٠ والذي تبين منه أنه ورد عرضين وتحمل الأرقام التسلسلية التالية ٩٢٤ و ٩٤٤:

١- تمّ تقديم العروض وفق ما نصت عليه ملفات التلزيم لجهة كيفية تقديم العرض ومكانه وموعده النهائي.
٢- تمّ تقديم كل عرض خطياً وموقعاً عليه في غلاف مختوم.
٣- قامت الجهة الشارية بتزويد كل العارض بإيصال يُبيّن فيه رقم تسلسلي بالإضافة الى تاريخ تسلم العرض بالساعة واليوم والشهر والسنة.
٤- حافظت الجهة الشارية على أمن كل عرض وسلامته وسريته، وكفلت عدم الاطلاع على محتواه إلا بعد فتحه وفقاً للأصول.
٥- لم تستلم الجهة الشارية أي عرض بعد الموعد النهائي لتقديم العروض.

ولدى تدقيق الاعلان عن التلزيم تبين أنه قد جرى نشره حسب الأصول على موقع هيئة الشراء العام وعلى موقع وزارة الأشغال العامة والنقل.

إن مهام لجنة التلزيم هو حصراً فتح وتقييم العروض، وبالتالي تحديد العرض الأنسب (المادة ١٠٠).

لذلك باشرت اللجنة عملها بفض العروض {العروض الادارية والفنية}.

بعد التدقيق في مستندات الغلاف الأول المقدم من قبل كل العارضين قررت اللجنة ما يلي:

- تمّ رفض العرض الأول الخاص بشركة هومان للهندسة المحدودة ش.م.م. شكلاً وذلك للأسباب التالية:

١- شهادة تسجيل شركة في وزارة المالية غير موجودة.
٢- إفادات تنفيذ أشغال عائدة لانشاء وتأهيل وصيانة شبكة الطرق لصالح احدى وزارات الدولة أو المؤسسات العامة أو البلديات، غير مطابقة لدفتر الشروط.
٣- إفادة رسمية ومصدقة من مدير عام الطرق والمباني، غير موجودة.
٤- بيان موقع من العارض وعلى مسؤوليته يذكر فيه الالتزامات والعقود التي بعهدته ... غير مرفق بإفادات البيان مصدقة وفقاً للأصول.
٥- صورة مصدقة عن إفادة من الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي يذكر فيها عدد موظفي العارض المسجلين لديه ... غير مصدقة.

- تمّ قبول العرض الثاني الخاص بشركة حاج كونتراكتشرز ش.م.م. شكلاً.

وبعد دراسة العروض المالية

حيث أنه تبين للجنة وجود عرض وحيد مقبول وإستناداً الى المذكرة الصادرة عن هية الشراء العام رقم ١٠/هـ.ش.ع تاريخ ٢٠٢٢/١٠/٢٤ "بخصوص التعاقد مع مقدم العرض الوحيد المقبول" إطلعت اللجنة على الدراسة التقديرية للصفقة والتي أعدتها الجهة الشارية قبل الاعلان عن الصفقة وفقاً للأصول، وجرى تدقيق العرض المالي للعارض الوحيد وأتت النتيجة على الشكل التالي:

رقم العرض	اسم العارض	توفر المستندات	قيمة العرض مع الضريبة على القيمة المضافة
٢	شركة حاج كونتراكتشرز ش.م.م.	متوفرة	364325.23 دولار أميركي فقط ثلاثماية وأربعة وستون ألف وثلاثماية وخمسة وعشرون دولار أميركي وثلاثة وعشرون سنتاً

انتهى التقييم المالي للعرض الوحيد في تمام الساعة الواحدة ظهراً من يوم الخميس الواقع في ٢٠٢٣/٧/٢٠.

النتيجة النهائية:

بناءً على ما تقدم،

تقرّ اللجنة بأنها تصرفت بشكل مستقل عن الجهة الشارية في كل أعمالها وقراراتها،

وقامت بالتدقيق الاداري والفني والمالي كما يجب،

إطلعت اللجنة على الدراسة التقديرية للصفقة التي أعدتها الجهة الشارية قبل الاعلان عن الصفقة وفقاً للأصول وتبين أن قيمة العرض الوحيد مقارنة بالسعر التقديري للجهة الشارية مرتفع بحوالي ١٥ بالمئة ووفقاً لقانون الشراء العام يبقى للجهة الشارية إتخاذ القرار النهائي...

على أن يتم لاحقاً اعادة ضمان العرض للعارضين بعد إتخاذ الجهة الشارية قرارها النهائي ...".

الوزيـر

وحيث أن وزير الأشغال العامة والنقل وبموجب كتابه الموجه جانب هيئة الشراء العام تحت الرقم رقم ١٦٦٠/ص/٢٠٢٣ قد أبدى الآتي:

"عطفاً على خلاصة محضر جلسة تلزيم المناقصة العامة العلنية لتلزيم أشغال ترميم شبكة الطرق في بعلبك (٣) في قضاء بعلبك المؤرخ بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٣٠ والمتضمن في نتيجته النهائية:

"إطلعت اللجنة على الدراسة التقديرية للصفقة التي أعدتها الجهة الشارية قبل الإعلان عن الصفقة وفقاً للأصول وتبين أن قيمة العرض الوحيد مقارنة بالسعر التقديري للجهة الشارية مرتفع بحوالي ١٥ بالمئة ووفقاً لقانون الشراء العام يبقى للجهة الشارية إتخاذ القرار النهائي..."،

وحيث أن العارض الوحيد قد تقدم بتنزيل إضافي للملف المذكور بقيمة ١٥%

وحيث أن:

أ- العارض الوحيد أتى نتيجة مناقصة عامة علنية عبر هيئة الشراء العام.

ب- ان الحاجة ملحة لتنفيذ الأعمال المطلوبة نظراً للحالة المتردية لشبكة الطرق.

ج- أن الأسعار في ملف التلزيم بعد التنزيل الإضافي المقدم من المتعهد أصبحت منسجمة مع دراسة القيمة التقديرية المقدمة من الإدارة ووفقاً لما ورد في محضر التلزيم.

التفضل بالإطلاع وإجراء المقتضى لناحية مدى إمكانية إستكمال نشر القرار بقبول العرض الوحيد وفقاً لأحكام قانون الشراء العام ".

وحيث أن رئيس هيئة الشراء العام وبموجب كتابه عدد ٥٢٢/هـ.ش.ع تاريخ ٢٠٢٣/١٠/١٢ قد أبدى الآتي:

"يتبين أن التلزيم المعروض خلصت نتيجته الى عارض وحيد مقبول، وأن الجهة الشارية تطلب الرأي في إمكانية التعاقد مع مقدم العرض الوحيد.

بالرجوع الى أحكام قانون الشراء العام، سيما الفقرة الرابعة من المادة ٢٥ منه، التي نصت على إمكانية التعاقد مع مقدم العرض الوحيد المقبول، بعد إتخاذ قرار مُعلل بذلك، يتبين أنها نصت على توافر الشروط التالية مجتمعة:

أ- أن تكون مبادىء وأحكام قانون الشراء العام مطبقة وأن لا يكون العرض الوحيد ناتجاً عن شروط حصرية تضمنها دفتر الشروط الخاص بالمشروع.

ب- أن تكون الحاجة أساسية ومُلحة والسعر مُنسجماً مع دراسة القيمة التقديرية.

ج- أن يتضمن نشر قرار الجهة الشارية بقبول العرض الفائز نصاً صريحاً بتقدم العارض الوحيد المقبول ونيّة التعاقد معه.

وبما أن الشرط المتعلق بالقيمة التقديرية يعود تقديره للجهة الشارية في ضوء معطيات السوق والظروف التي أحاطت بتحديد هذه القيمة، على أن تكون القيمة التقديرية قد وُضعت قبل الاعلان عن الشراء سنداً لأحكام المادة ١٣ من قانون الشراء العام،

وبما أن الشرط المتعلق بالحاجة الأساسية والمُلحة مرتبط بظروف سير المرفق العام ويعود تقديره أيضاً للجهة الشارية،

لذلك،

ترى هيئة الشراء العام الإجابة وفقاً لما تقدم ".

وعطفاً على محضر لجنة التلزيم بتاريخ ٢٠٢٣/٧/٢٠ والمتضمن:

أ- قيامها بإتخاذ الإجراءات اللازمة لتطبيق أحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام بعد:

- تقدم العارض الوحيد بعرضه أصولاً.
- نية الادارة بالتعاقد معه أصولاً.

وبالتالي قيامها بإستكمال تدقيق المستندات الادارية والفنية والمالية لمعرفة مدى انطباقها على أحكام دفتر الشروط الخاص بالتلزيم وتقرير ما إذا كان العارض مقبولاً أو لا سنداً للمذكرة رقم ١٠/هـ.ش.ع/٢٠٢٢ الصادرة عن رئيس هيئة الشراء العام.

ب- قبول العرض الاداري للعارض الوحيد أصولاً.

الجمهورية اللبنانية
وزارة الأشغال العامة والنقل

الوزيـر

بناءً على ما تقدم،

وإستناداً الى أحكام المادة ٢٥ من قانون الشراء العام لاسيما الفقرة (٤) منه،
وحيث أن العارض الوحيد المُقدم مقبول ومُنسجم مع كافة أحكام دفتر الشروط الخاص،
وحيث أن الوزارة بصدد إنجاز إجراءات التعاقد معه للأسباب الموجبة الواردة أعلاه،
وحرصاً على حُسن وإنتظام سير العمل،

يقرر ما يأتي:

المادة الأولى: قبول العرض الوحيد المُشارك في المناقصة العمومية لأشغال ترميم شبكة الطرق في قضاء بعلبك (بعلبك ٣) وإعتباره فائزاً ومُلتزماً مؤقتاً والتعاقد معه لإنجاز الأشغال المطلوبة وفقاً للكشوفات والشروط المرفقة بالملف واعتبار كتاب التنزيل المئوي البالغ ١٥% المقدم من المتعهد جزءاً أساسياً من الملف وشرطاً للسير به.

المادة الثانية: يتقيد المُلتزم المؤقت بعد إستكمال إجراءات تصديق الملف أصولاً واعلانه مُلتزماً نهائياً بكامل حيثيات ومضمون وأحكام دفتر الشروط الخاص بهذه المناقصة وبكتاب التنزيل المُسجل لدى المديرية الادارية المشتركة تحت الرقم ١٤٩١/أ/٢٠٢٣.

المادة الثالثة: يُحال كامل الملف جانب ديوان المحاسبة لإجراء الرقابة المُسبقة وفقاً للأصول المرعية الإجراء.

المادة الرابعة: يُنشر هذا القرار عبر:
- موقع هيئة الشراء العام.
- موقع وزارة الأشغال العامة والنقل.

وزير الأشغال العامة والنقل

د. علي حميه

١٦ تشرين الأول ٢٠٢٣

Y.N.